

الحمد لله

الجمهورية التونسية  
الهيئة الوطنية للاتصالات  
القرار : ع261دد  
تاريخ القرار: 16 ماي 2016

قرار

بتاريخ 16 ماي 2016، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار ع261دد في مادة التدابير الوقائية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعى: شركة في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها

من جهة

المدعى عليها: شركة في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون ع01دد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون ع46دد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون ع01دد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 و بالقانون ع10دد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر ع3026دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر ع53دد المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات ع54دد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجه للعموم وإجراءات الموافقة عليها.



وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة بتاريخ 26 أفريل 2016 والمتضمن طلبها اتخاذ التدابير الوقتية اللازمة للحكم بإيقاف ترويج العرض المتظلم منه فورا الى حين البت في أصل النزاع.

وبعد الاطلاع على مراسلة الهيئة عد 919 عدد الصادرة الى شركة بتاريخ 02 ماي 2016 لإبداء ملحوظاتها الكتابية حول مطلب التدابير الوقتية المرفوع ضدها.

وبعد الاطلاع على ملحوظات شركة على مطلب التدابير الوقتية والواردة على الهيئة ضمن مراسلتها عدد 935 الواردة على الهيئة بتاريخ 03 ماي 2016.

#### من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

#### من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن 26 أفريل 2016 بعريضة دعوى الى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدفاتها تحت عد 340 عدد تظلمت بموجبها من تولي شركة "أوريدو تونس" إعادة تسويق العرض التجاري "Amigos" الذي يخول لمشتركيها اجراء مكالمات مجانية غير محدودة في اتجاه جميع المشغلين كما يلي:

- مكالمات لا محدود من الساعة التاسعة ليلا الى الثامنة صباحا مقابل مبلغ قدره 3 دينار.
- أو مكالمات لا محدود من الساعة العاشرة ليلا الى الثامنة صباحا مقابل مبلغا قدره 2 دينارين.
- أو مكالمات لا محدود من الساعة الحادية عشر ليلا الى الثامنة صباحا مقابل مبلغ قدره 1.5 دينار.
- أو مكالمات لا محدود من الساعة الواحدة صباحا الى الثامنة صباحا مقابل مبلغ قدره 1 دينار واحد.
- أو مكالمات لا محدود لمدة 7 أيام مقابل مبلغا قدره (5 دينار).

طالبة من الهيئة قول ما يقتضيه القانون في خصوص العرض التحفيزي موضوع قضية الحال الذي عمدت المدعى عليها الى تسويقه بصفة غير مشروعة وتطبيق أحكام الفصل 74 من مجلة الاتصالات مع التنصيص على النفاذ العاجل.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من تولي شركة تسويق العرض التجاري "Amigos" الذي يخول لمشتركيها اجراء مكالمات مجانية غير محدودة في اتجاه جميع المشغلين كما يلي:

- مكالمات لا محدود من الساعة التاسعة ليلا الى الثامنة صباحا مقابل مبلغ قدره 3 دينار.
- أو مكالمات لا محدود من الساعة العاشرة ليلا الى الثامنة صباحا مقابل مبلغا قدره 2 دينارين.
- أو مكالمات لا محدود من الساعة الحادية عشر ليلا الى الثامنة صباحا مقابل مبلغ قدره 1.5 دينار.
- أو مكالمات لا محدود من الساعة الواحدة صباحا الى الثامنة صباحا مقابل مبلغ قدره 1 دينار واحد.
- أو مكالمات لا محدود لمدة 7 أيام مقابل مبلغا قدره (5 دينار).



مشككة في حصول العرض المتظلم منه على موافقة الهيئة الوطنية للاتصالات باعتبار وأن المدعى عليها أقدمت على اتيان نفس الممارسة وتم اتخاذ الاجراءات في شأنها وفقا لمقتضيات الفصل 74 من خلال تخطئة الشركة المطلوبة فضلا عن عدم احترام المدعى عليها لمعدل متوسط الايرادات عن كل دقيقة "ARPM" الذي حددته الهيئة بـ 31 مليون باحتساب القيمة المضافة ومقاطع أجزاء الدقيقة، منتهية الى طلب اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة للحكم بإيقاف ترويج العرض المتظلم منه فورا الى حين البت في أصل النزاع.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها محضر معاينة محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ ابراهيم العبدلي بتاريخ 09 فيفري 2016 تحت عدد 2016 والذي تضمن معاينة لرسالة نصية على هاتف جوال محمل به شريحة وقامت بطلب الخدمة # 140 \* تضمنت العبارة التالية:

Votre offre actuelle est Amigos ; Pour changer d'offre, merci de composer le numéro correspondant :

- 1 :1000
- 2 :Record (31)
- 3 :Klem
- 4 :Awal
- 5 :Hardez

وبطلب الخدمة # 133 \* ظهرت الرسالة التالية:

- 1 : illimités de 21 h à 08 h (3dt)
- 2 : illimités de 22 h à 08h (2.5dt)
- 3 : illimités de 23 h à 08 h (1.5 dt).
- 4 : illimités de 01 à 08 h (1dt).
- 5 : Appels illimités 7 jours (5 dt).

بالإضافة الى محضر معاينة محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ ابراهيم العبدلي بتاريخ 07 مارس 2016 تحت عدد 2140 تضمن معاينة للعرض التجاري "appels illimités" على الموقع الرسمي لشبكة الانترنت

وحيث اعتبرت في ردها على مطلب التدابير الوقائية المرفوع ضدها أن دعوى خصيمتها جاءت مجردة لا تستند الى أي سند واقعي أو قانوني، مشيرة الى عدم وجود أضرار لا يمكن تداركها من جراء ترويج العرض المتظلم منه، مضيئة أن مناقشة المدعى عليها لخصائص العرض موضوع النزاع وادعائها عدم احترام معدل متوسط ايرادات عن كل دقيقة تستوجب توفر دراسة اقتصادية مبنية على معطيات دقيقة مما قد يؤدي الى المساس بالأصل مستشهدة بفقهاء قضاء الهيئة الوطنية للاتصالات في القرار الصادر في مادة التدابير الوقائية عدد 237 بتاريخ 21 أفريل 2016 الذي نص على أن "التثبت من جدية ادعاءات العارضة المتعلقة بتأثير العرض على مصالحها المالية وعلى قاعدة مشتركها يستوجب القيام بأبحاث وتحريات تخرج عن المناط الاستعجالي". منتهية الى طلب الحكم برفض المطلب.

## الهيئة

حيث يهدف المطلب الراهن الى طلب اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة للحكم بإيقاف ترويج العرض المتظلم منه فورا الى حين البت في أصل النزاع.



وحيث اقتضى الفصل 73 (جديد) من مجلة الاتصالات أن مطلب التدابير الوقائية يقدم إلى رئيس الهيئة بواسطة عريضة معللة تحتوي على شرح أسبابها ومؤيداتها. وأن يكون مبني على أسباب جدية تهدف إلى منع حصول أضرار يصعب تداركها.

وحيث يتضح بالرجوع إلى ملف المطلب الراهن والأوراق المرفوعة به أن المدعية لم تتعرض لا بالتلميح ولا بالتصريح إلى نوعية الأضرار التي لا يمكن تداركها والحاصلة لها من جراء ترويج عرض الحال، واتجه تفريعا على ذلك رفض المطلب.

#### ولهذه الأسباب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قررنا نحن هشام بسباس، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، رفض المطلب

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات  
هشام بسباس

